

قَالَ تَمَّانٌ: ﴿لَمْ يَخْلَقِ السَّمَوَاتِ بِغَيْرِ عَمَلٍ تَرَوْنَهَا وَالْأَرْضِ رَوَى أَنْ يَمِيدَ بِكُمْ وَبَرَأَ مِنْهَا مِنَ كُلِّ دَابَّةٍ وَأَنْزَلْنَا مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَأَنْبَتْنَا فِيهَا مِنْ كُلِّ زَوْجٍ كَرِيمٍ﴾ [نساء: 100]

المطلوب :

١- في الآية الكريمة بعض مظاهر قدرة الله تعالى في الكون ، إستخرج ثلاثا منها .

٢- تنوعت وسائل القراءة ان الكريم في تثبيت العقيدة الإسلامية ، أنكر خمساً منها ، ثم اشرح الوسيلة الواردة في النص .

٣- حدث القراءة ان الكريم على إعمال العقل ، بين ذلك ؟

٤- إستخرج من النص أربع فوائد ؟

الجزء الثاني : [6 نقاط] .

يعتبر التشريع بالمصلحة شاهدا على مرونة الإسلام ، و قابليته للخلود ، ومسايرته للزمان و المكان .

١- عرّف المصالح المرسلة ؟ .

٢- بين حجية العمل بالمصالح المرسلة ؟ .

٣- ما هي شروط العمل بالمصالح المرسلة ؟ .

٤- أنكر مثالين عن المصالح المرسلة ؟ .

عن عامر، قال سمعت النعمان بن بشير رضي الله عنه ، وهو على المنبر يقول :  
أَعْطَانِي أَبِي عَطِيَّةً، فَقَالَتْ عَمْرَةَ بِنْتُ رَوَاحَةَ: لَا أَرْضِي حَتَّى تُشَيِّدَ رَسُولَ  
اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَأَتَى رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ: إِنِّي  
أَعْطَيْتُ ابْنِي مِنْ عَمْرَةَ بِنْتِ رَوَاحَةَ عَطِيَّةً، فَأَمَرْتَنِي أَنْ أَشْهَكَ يَا رَسُولَ  
اللَّهِ، قَالَ: «أَعْطَيْتَ سَائِرَ وَلَدِكَ مِثْلَ هَذَا؟»، قَالَ: لَا، قَالَ: «فَأَتَّقُوا اللَّهَ  
وَاعْمَلُوا بَيْنَ أَوْلَادِكُمْ»، قَالَ: فَرَجَعَ فَرَدَّ عَطِيَّتَهُ .

رواه البخاري.

المطلوب :

- ١- اشرح الحديث الشريف شرحا موجزا ؟ .
- ٢- بين حكم العدل بين الأولاد - مع الدليل - ثم انكر أربعة مخاطر في التفريق بينهم ؟ .
- ٣- استخرج ثلاث فوائد من الحديث الشريف ؟ .

الجزء الثاني: [6 نقاط ] .

للعبادة أثر في مكافحة الانحراف و الجريمة :

- بين مفهوم العبادة و اثرها في مكافحة ظاهرة الانحراف و الإجرام ؟ .